



قرار رقم : (٥٣٦)
وتاريخ : ١٤٣٩/١٠/١٩ هـ

قرار مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١١٦٠١ وتاريخ ١٤٣٩/٢/١٠، المشتملة على خطاب معايي وزير التجارة والاستثمار رقم ١٠٤٤٢ وتاريخ ١٤٣٩/٢/٢٤، وبرقية معايي وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية رئيس مجلس إدارة مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية رقم ١٤٣٩-١٤٥٤-٠١ وتاريخ ١٤٣٩/٢/٢٩، وبرقية وزارة الثقافة والإعلام (سابقاً) رقم ٥٨٧٩ وتاريخ ١٤٣٩/٤/٢ هـ، في شأن مراجعة الأنظمة التي ستتأثر بالترتيبيات التنظيمية الوليدة في شأن إنشاء الهيئة السعودية للملكية الفكرية.

وبعد الاطلاع على نظام حماية حقوق المؤلف، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤١/م) وتاريخ ١٤٢٤/٧/٢ هـ.

وبعد الاطلاع على نظام براءات الاختراع والتصنيمات التخطيطية للدارات المتكاملة والاصناف النباتية والنماذج الصناعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٢٧/م) وتاريخ ١٤٢٥/٥/٢٩.

وبعد الاطلاع على قراري مجلس الوزراء رقم (٦٦) وتاريخ ١٣٧٤/٤/٦ هـ، ورقم (٤١٠) وتاريخ ١٤٣٨/٦/٢٨ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٧٦٧) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١٦ هـ، والمذكورة رقم (١١٠٣) وتاريخ ١٤٣٩/٨/١٤ هـ، المعددين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٤٧-٢٤/٣٩) وتاريخ ١٤٣٩/٨/٢٨ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٤٦٣٨) وتاريخ ١٤٣٩/٩/٢٧ هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً : إلغاء المادة (١٢) من نظام وزارة التجارة والاستثمار، الموافق عليه بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٦) وتاريخ ١٣٧٤/٤/٦ هـ، وإعادة ترتيب مواد النظام وفقاً لذلك، مع مراعاة البند (تاسعاً) من الترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للملكية الفكرية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤١٠) وتاريخ ١٤٣٨/٦/٢٨ هـ.



ثانياً: ١- إحلال عبارة "الهيئة: الهيئة السعودية للملكية الفكرية" محل عبارة "المدينة: مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية" الواردة في المادة (الثانية) من نظام براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدارات المتكاملة والاصناف النباتية والنمذج الصناعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م ٢٧/٢٩) وتاريخ ١٤٢٥/٥/٢٩، وإحلال كلمة "الهيئة" محل كلمة "المدينة" وكلمة "الادارة" أينما وردتا في النظام المشار إليه.

٢- حذف تعريف "الادارة: الادارة العامة لبراءات الاختراع في مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية"، الوارد في المادة (الثانية) من ذلك النظام.

٣- إحلال عبارة "رئيس مجلس إدارة الهيئة" محل عبارة "رئيس المدينة" في الفقرة (ب) من المادة (الخامسة والثلاثين) من النظام المشار إليه.

٤- إحلال عبارة "مجلس إدارة الهيئة" محل عبارة "رئيس المدينة" في المادة (الثانية والأربعين) من النظام المشار إليه.

٥- إحلال عبارة "مجلس إدارة الهيئة" محل عبارة "رئيس المدينة" في المادة (الثالثة والستين) من النظام المشار إليه.

ثالثاً: ١- إحلال عبارة "الهيئة: الهيئة السعودية للملكية الفكرية" محل عبارة "الوزارة: وزارة الثقافة والإعلام" الواردة في المادة (الأولى) من نظام حماية حقوق المؤلف، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م ٤/١) وتاريخ ١٤٢٤/٧/٢ هـ، وإحلال عبارة "المجلس: مجلس إدارة الهيئة" محل عبارة "الوزير: وزير الثقافة والإعلام" في المادة (الأولى) من ذلك النظام.

٢- إحلال كلمة "الهيئة" محل كلمة "الوزارة"، وكلمة "المجلس" محل كلمة "الوزير" أينما وردتا في النظام المشار إليه.

